

## عبقريّة محمد ﷺ السياسيّة

### سياسة الخصوم والأتباع

للسياسة معانٍ كثيرة في العصر الحديث ، فمنها ما يكون بين بعض الدول ، وبعض من المراسم والعلاقات ومنا ما يكون بين هذه الدول من معاهدات وخطط في أعمالها الخارجية ، ومنها ما يكون بين الحاكم وشعبه ، أو بين الأحزاب والوزارات من برامج ، ولكل معنى من هذه المعاني اصطلاحه في العصر الحديث، وإن جمعتها كلمة السياسة في اللغة العربية .

وقد تولى النبي ﷺ أعمالاً كثيرة مما يطلق عليه لفظ السياسة في عموم لفظه ، ولكننا لا نعرف بينها عملاً واحداً هو أقرب إلى مجالات السياسة وأجمع لأنواعها ، وأبعد من المشاركة في صفة القيادة العسكرية أو صفة الوعظ العلني ، أو سائر الصفات التي اتصف بها النبي ﷺ من عهد الحديبية في مراحلها جميعاً ، منذ ابتداء بالدعوة إلى الحج إلى أن انتهى بنقض العهد على أيدي قريش .

ففي عهد الحديبية ظهر تدبير محمد ﷺ في سياسة خصومه وسياسة أتباعه ، وفي الاعتماد على السلام والعهد حيث يحسنان ويصلحان ، والاعتماد على الحرب والقوة حيث لا تحسن المسالمة ولا تصلح الجهود .

بدأ بالدعوة إلى الحج <sup>(1)</sup> فلم يَقْصِرْهُ في تلك السنة على المسلمين المصدقين برسالاته بل شمل به كل من أراد الحج من أبناء القبائل العربية التي تشارك المسلمين في

(1) لم تكن دعوة النبي ﷺ للحج إنما للعمرة .

تعظيم البيت والسعي إليه ، فجعل له وللعرب أجمعين قضية واحدة في وجه قريش ، ومصلة واحدة في وجه مصلحتها ، ثم أفسد على قريش من جهة أخرى ما تعمدوه من إغضاب العرب على الإسلام وتوجيهها إلى حرب محمد والرسالة الإسلامية ، فليس محمد ﷺ وأصحابه أناساً معزولين عن النخوة العربية يقللون من شأنها ويبطلون مفاخرها ، ولكنهم إذن عرب ينتصر بهم العرب ولا يذلون بانتصارهم أو يقطعون ما بينهم وبين آباءهم وأجدادهم <sup>(١)</sup> فإذا خالفوا قريشاً في شيء ، فذلك شأن قريش وحدهم أو شأن المنتفعين من قريش بالسيطرة على مكة ، وليس شأن القبائل أجمعين .

(١) أبقى الإسلام على القيم الإيجابية والأخلاق الحسنة التي كان العرب يتحللون بها قبل الإسلام مثل : إكرام الضيف ، وإغاثة الملهوف ، وإنصاف المظلوم ... وهدم الإسلام القيم السلبية والأخلاق السيئة وعلى رأسها عبادة الأصنام ، ووأد البنات ، وشرب الخمر ، والربا ، والعصبية الجاهلية ، ونصرة الرجل أخاه ظالماً ومظلوماً ، وعن هذه الأخيرة نتحدث ، فالعقاد بنسب للنبي ﷺ وصحبه أنهم غير معزولين عن النخوة العربية ولا يقللون من شأنها ولا يبطلون مفاخرها ، والنخوة هي الفخر والتعظيم والتباهي ، ولقد نهى النبي ﷺ عن العصبية الجاهلية والفخر بالحسب والنسب والقبيلة والعشيرة والعصبة وهي دعوى الجاهلية التي قال النبي ﷺ عنها أنها منتنة أي مذمومة في الشرع مُحْتَنَبَةٌ مكروهة كما يُحْتَنَبُ الشيءُ النَّتَنُ .: فعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا فِي غَزَاةٍ قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً فِي جَيْشٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ يَا لِلْأَنْصَارِ وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ يَا لِلْمُهَاجِرِينَ فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ " [ متفق عليه ] والنبي ﷺ عندما عزم على السفر إلى مكة معتمراً ندب المسلمين وأعراب البوادي إلى ذلك وأعلمهم أنه يريد العمرة ولا يريد قتال قريش وساق أمامه الهدي الذي سيذبح ، ولم تكن هذه الدعوى دعوى إلى عصبية جاهلية كما كان العرب يدعون بعضهم بعضاً عند الأمر الحادث الشديد حقاً كان أو باطلاً كما يفهم من كلام العقاد إنما فعل النبي ﷺ ذلك لبيان حق جميع الناس في الذهاب إلى مكة لأداء العمرة مسلمين أو غير مسلمين وليس من حق قريش أن تمنعهم من أداء العمرة ما داموا لا يريدون قتالاً وبذلك يبطل النبي ﷺ حجة قريش في صده عن البيت الحرام .

ثم أفسد على قريش من جهة أخرى ما تعمدوه من إغصاب العرب على الإسلام بما ادعوا من قطعه للأرزاق وتهديده للأسواق التي يعمرها الحجاج ويستفيد منها العرب : أهل مكة والحجاج الذين يحجّون إليها ، فها هو ذا محمد ﷺ نفسه يأخذ معه المسلمين إلى مكة كما يأخذ معه من شاء مصاحبته من غير المسلمين فإذا مُنع من دخوله مكة اتَّهم من منَّعه بقطع الأرزاق وخراب الأسواق .

وقد سمعنا كثيراً في العصور الحديثة عن المقاومة السلبية أو المقاومة التي تجتنب العنف ولا تعتمد إلا على الحق . سمعنا عن الحركة الهندية التي كان على رأسها " غاندي " وكان لها من الأثر في إزعاج الحكومة البريطانية ما لم يكن للقنابل ولا للمشاغبات الدامية .. وقيل يومئذ : إن غاندي قد تتلمذ في هذه الحركة على المصلح الروسي تولستوي ، وقيل : بل هو عرفها من آداب البرهمنيين والبوذيين التي تحرم إيذاء الحيوان فضلاً عن الإنسان ، قبل أن يشرع ليون تولستوي مذهبه الجديد .

والذين قالوا بهذا الرأي الأخير استبعدوا أن يتفق المسلمون والبرهمنيون والبوذيون على حركة غاندي وتبشيريه بتلك المقاومة السلبية ، لاعتقادهم أن الإسلام قد شرع للقتال فلا يلائم المسلمين ما يلائم البوذيين والبرهمنيين ، من اجتناب القوة والتزام السلم وترك المقاومة . لكن المثل الذي قدمه النبي ﷺ في رحلة الحديبية ينقض ما توهموه ، ويبين لهم أن الإسلام قد اخذ من كل وسيلة من وسائل نشر الدعوة بنصيب يناسب الزمان والمكان والحال ؛ فلا يعتمد على السيف وحده ولا على السلام وحده ، بل يختار الوسيلة المناسبة لكل موقف . وهو الحكم المتصرف حيث يختار ما يختار ، وليس الآلة التي يسوقها السلام والحرب مساق الاضطرار .

وقد خرج النبي ﷺ إلى مكة في رحلة الحديبية حاجاً <sup>(1)</sup> لا محارباً يقول ذلك ويكرره ويثبت نية السلام بالتجرد من السلاح إلا ما يحتاجه غير المحاربين للدفاع عن أنفسهم .

(1) لم يخرج النبي ﷺ للحج إنما للعمرة .

وبهذا لم يفرّق بين العرب وقريش فقط بل فرّق بين قريش ومن معها من الأحابيش<sup>(١)</sup>، وجعل الزعماء وذوي الرأي يختلفون فيما بينهم على مقاومة محمد ﷺ أو مهادنته، وهو ﷺ يكرر التأكيد لأتباعه على المسالمة والصبر منعاً للاتفاق بين خصومه على قرار واحد ، قلّ من أتباعه من أدرك قصده ومرماه حتى الصفوة المختارين .

ولما اتّفق الطرفان : المسلمون وقريش على التعاهد المصالحة ، وكانت سياسة النبي ﷺ في قبول الشروط التي طلبتها قريش غاية في الحكمة والقدرة " الدبلوماسية " كما تسمى في اصطلاح الساسة المحدثين .

دعا ﷺ بعلي بن أبي طالب فقال له : اكتب " بسم الله الرحمن الرحيم " فقال سهيل بن عمرو ( مندوب قريش ) : " أمسك ! ( توقّف ) لا أعرف الرحمن الرحيم ، بل اكتب باسمك اللهم " .

فقال النبي ﷺ : " اكتب باسمك اللهم " .

ثم قال : " اكتب : هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو " .

فقال سهيل : " أمسك ! لو شهدت أنك رسول الله لم أقائك " ولكن أكتب اسمك واسم أبيك " .

وروي أن علياً تردد فمسح النبي ﷺ ما كتبه بيده ، وأمره أن يكتب : " محمد بن عبد الله في موضع محمد رسول الله " .

ثم تعاهدوا على أن من أتى محمداً من قريش بغير إذن وليه ردّه عليهم ، ومن جاء قريشاً من رجال محمد لم يردّوه عليه ، وأنه من أحب من العرب مخالفة محمد فلا جناح عليه .. ومن أحب مخالفة قريش فلا جناح عليه ، وأن يرجع محمد وأصحابه

(1) الْأَحَابِيشَ هُمْ : بَنُو الْهُوَيْنِ وَبَنُو الْحَارِثِ مِنْ كِنَانَةَ ، وَبَنُو الْمُصْطَلِقِ مِنْ خُرَاعَةَ تَحَبَّشُوا : أَيِ تَجَمَّعُوا فَسَمُّوا بِذَلِكَ .

عن مكة عامهم هذا على أن يعودوا إليها في العام الذي يليه ، وبقيموا بها ثلاثة أيام ومعهم من السلاح السيوف في قربها ، ولا سلاح غيرها .<sup>(١)</sup>

ولو كان عهد الحديبية هذا قد كتب بعد قتال انهزم فيه المشركون وانتصر فيه المسلمون ، لوجب أن يكتب على غير هذا الأسلوب ، فيعترف المشركون كرهاً أو طوعاً بصفة النبوة ، ولا يردون أحداً من مواليهم أو قاصريهم بذهب إلى النبي ﷺ ويلحق بالمسلمين ، ولكنه عهد مهادنة أو عهد " إيقاف أعمال العداء إلى حين " كما يسمونه في اصطلاح العصر الحاضر ، ولا ينقص هذا العهد شيء من الأصول المرعية في أمثال هذه العهود ، من إثبات صفة المندوبين التي لا إكراه فيها لأحد الطرفين ولا مخالفة لدعوى الفريقين ، لو أن النبي ﷺ شرط على قريش أن ترد إليه من يقصدها من رجاله لنقض بذلك دعوى الهداية الإسلامية .

ونقض الوصف الذي يصف به المسلمين ، فإن المسلم الذي يترك النبي ﷺ باختياره ليلحق قريشاً ليس بمسلم ، ولكنه مشرك يشبه قريشاً في دينها وهي أولى به من نبي الإسلام .

أما المسلم الذي يرد إلى المشركين مكرماً فإنما الإسلام هو الصلة بينه وبين النبي ﷺ وهو شيء لا سلطان عليه للمشركين ولا تنقطع الصلة فيه بالبعد والقرب ، فإن كان

(١) رواية مسلم للحديث : " عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ أَكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ سُهَيْلٌ أَمَّا بِاسْمِ اللَّهِ فَمَا نَذْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَلَكِنْ أَكْتُبْ مَا نَعْرِفُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ فَقَالَ أَكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ قَالُوا لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَاتَّبَعْنَاكَ وَلَكِنْ أَكْتُبْ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ نَزِدْهُ عَلَيْكُمْ وَمَنْ جَاءَكُمْ مِنَّا رَدَدْنَاهُ عَلَيْنَا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُكْتُبُ هَذَا قَالَ نَعَمْ إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا . "

الرجل ضعيف الدين ففتنوه عن دينه فلا خير فيه ، وإن كان قوي الدين فبقي على دينه فلا خسارة على المسلمين .

وما انقضت فترة وجيزة حتى علمت قريش أنها هي الخسارة بذلك الشرط الذي حسبته مكسباً لها ؛ فالمسلمون الذين فرّوا من قريش ولم يقبلهم ﷺ رعاية لعهدده قد خرجوا إلى طريق القوافل فيعتدون على تجارة قريش وهي أمان في عهد الهدنة بين الطرفين فلا يستطيع المشركون أن يشكّوهم إلى النبي ﷺ لأنهم خارجون عن ولايته بحكم الهدنة ، ولا استطاعوا أن يحجزوهم في مكة كما أرادوا يوم أمّلوا شروطهم في عهد الحديبية .

وتم العهد ، وأعلن التحالف مع النبي ﷺ من لم يكن يستطيع ذلك من قبل ، واستراح النبي ﷺ من قريش ففرغ ليهود خيبر وللمالك الأجنبية يرسل الرسل إلى عظمائها بالدعوة إلى دينه ، وفتح الأبواب لمن يفدون إليه ممن أنكروا ظلم قريش .

ويوم نزلت الآية الكريمة على أثر اتفاق الحديبية : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا \* لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ [الفتح: ١ ، ٢] لم يفقه الكثيرون معناه في حينها ، ولم يتبنوا موضع الفتح من ذلك الاتفاق الذي حسبوه مجرد تسليم ، ولكنهم فهموا أي فتح هو بعد سنين ، وعلموا أن من الفتوح ما يكون بغير سيف .

### الفتح المبين

كان في تلك السنة فتح ، يراه الناظر بعين الغيب ، ولا يراه بعينه ، ولكنها سنة واحدة ثم رأى الفتح المبين من لا يرون بغير العيون ، رأوه وامتلأت عيونهم بالنظر إليه ، فَسَّرَ قوماً وساء آخرين .<sup>(١)</sup>

(1) يتحدث العقاد عن عمرة القضاء ويرى أن أصحاب الفراسة رأوا فيها أنها مقدمة لفتح مكة لكن عبارة العقاد جاءت غير واضحة وغير دقيقة .

في السنة التالية لعهد الحديبية نادى الرسول ﷺ أصحابه أن يتجهزوا للحج <sup>(١)</sup> ولا يتخلف أحد ممن شهد الحديبية فخرجوا في شوق المنطلق بعد منع ، والمنظر بعد صبر إلا من استشهد في خيبر وأدركته الوفاة خلال العام ، وخرج معهم جمع كبير ممن لم يشهدوا الحديبية يتبعهم النساء والأطفال وساقوا أمامهم ستين ناقة معلق على رقابهم أنها للهدي ، وقد حملوا السلاح والدروع والرماح وعلى رأسهم مائة فارس يقودهم محمد بن سلمة .

فلما وصل الرسول ﷺ وأصحابه إلى " ذي الحليفة " قدم الخيل أمامه ، وعلمت قريشاً بالخبر ففرعوا وبعثوا بمكرز بن حفص في نفر منهم ، فجاءوا يقولون : " والله يا محمد ما عرفت صغيراً ولا كبيراً بالغدر ، تدخل بالسلاح في الحرم على قومك وقد شطرت عليهم ألا تدخل ألا بسلاح المسافر : السيوف في القرب ؟ " فقال عليه السلام " إني لا أدخل عليهم بسلاح " قال مكرز : " هو الذي تعرف به : البر والوفاء " .

وإنما حمل النبي ﷺ السلاح للحماية كما قال لأصحابه : " إن هاجمنا هائج من القوم كان السلاح قريباً منا " وتركه في الحراسة على مقربة من مكة حيث يوصل إليه عند الحاجة إليه . <sup>(٢)</sup>

(١) لم يكن النبي ﷺ يتجهز للحج إنما لأداء عمرة القضاء فعن ابن عمر قال : " أن رسول الله ﷺ خرج مُعْتَمِرًا ، فحال كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، وَقَضَاهُمْ عَلَى : أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِوْفًا ، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا ، فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحُهُمْ فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا ، أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ " [البخاري]

(٢) عن الواقدي قال : حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ حَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السِّلَاحَ وَالْبَيْضَ وَالْدُرُوعَ وَالرِّمَاحَ وَقَادَ مِائَةَ فَرَسٍ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى ذِي الْحُلَيْفَةِ قَدَّمَ الْخَيْلَ أَمَامَهُ وَهِيَ مِائَةُ فَرَسٍ عَلَيْهَا مُحَمَّدٌ بْنُ مَسْلَمَةَ . وَقَدَّمَ السِّلَاحَ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِ بِشِيرَ بْنَ سَعْدٍ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَمَلْتَ السِّلَاحَ وَقَدْ شَرَطُوا عَلَيْنَا أَلَّا نَدْخُلَ عَلَيْهِمْ إِلَّا بِسِلَاحِ الْمُسَافِرِ السِّوْفِ فِي =

ثم دخل ﷺ مكة على ناقته القصواء وجموع المسلمين محيطين به متشحون بالسيوف يلبّون ويهلّون <sup>(١)</sup> وأخذ عبد الله بن رواحة بزمام القصواء وهو ينشد :

خَلَوْا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ ... خَلَوْا فَكُلَّ الْخَيْرِ فِي رَسُولِهِ  
يَا رَبِّ إِنِّي مُؤْمِنٌ بِقَبِيلِهِ ... إِنِّي رَأَيْتُ الْحَقَّ فِي قَبُولِهِ

وأوشك وقد هزّته النخوة أن يصبح في قريش صيحة الحرب ، فنهاه عمر رضي الله عنه وأمر النبي ﷺ أن ينادي ولا يزيد : " لا إله إلا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وأعز جنده وهزم الأحزاب وحده " فرفع ابن رواحة بها صوته الجهير ، وتلاه المسلمون يرددونها وتهتّر بها جنابات الوادي القريب فيسمعها من فارقوا مكة لكيلا يسمعوها ولا يروا ركب النبي ﷺ يخطو في نواحيها . <sup>(٢)</sup>

وأسلم بعد عمرة القضاء هذه من الضعفاء والأقوياء من كان رافضاً للإسلام : فريق منهم بهرهم وفاء النبي ﷺ بعهد مع استطاعة نقضه ، وفريق منهم أعجبهم جمال ما بين المسلمين وبين نبيهم من طاعة وحب ، فريق منهم علموا أن المستقبل للإسلام فمالوا إلى طريق السلامة والسلام .

ويكفيك أن عمرة القضاء هذه قد كان من آثارها ما أقنع خالد بن الوليد ، وعمر بن العاص بالدعوة المحمدية وهما المعروفان برجاحة الخلق والعقل .

=الْقُرْبِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّا لَا نَدْخُلُهَا عَلَيْهِمُ الْحَرَمَ ، وَلَكِنْ تَكُونُ قَرِيبًا مِنَّا فَإِنْ هَاجَنَا هَيْجٌ مِّنَ الْقَوْمِ كَانَ السَّلَاحُ قَرِيبًا مِنَّا . قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَخَافُ قُرَيْشًا عَلَى ذَلِكَ ؟ فَأَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدَّمَ الْبُذْنَ " [ مغازي الواقدي ج ١ ص ٧٣٣ ] انفرد بهذا الخبر الواقدي ولم يذكره غيره .

(١) يلّون : يقولون لبيك اللهم لبيك ، يهللون : يقولون لا إله إلا الله .

(٢) مغازي الواقدي ، والبيهقي في الدلائل .



وهكذا ظهرت عبقرية محمد ﷺ في سياسة الأمور ، كما ظهرت في قيادة الجيوش .  
(١) فكان على أحسن نجاح في سياسته إذ نادى بعزيمة الحج وهو لم يفتح مكة بعدد  
وعدته ، وإذ دعا المسلمين وغير المسلمين إلى مصاحبته في رحلته ، ونفذ إرادته عن  
طريق المسالة وإقامة الحجة .

\*\*\*

---

(1) هناك قرارات سياسية اتخذها النبي ﷺ غير التي ذكرها العقاد لا تقل أهمية عما ذكره مثل :  
وثيقة المدينة ، وحديث الإفك ، ورفضه ﷺ قتل المنافقين ، وفتح مكة ...